

عن النبي صلى الله عليه انه قال ذلك ولو احدث الذي الرواية عن  
 بن عمر ولا يخفى في الكتب المدلونة وبيان الامم الراشحة رحم الله  
 وهذا الخالف ما في الامم الراشحة على قبل ابراهيم وقيل ان ابراهيم  
 اربع مرات سماه في الصلوة وتثنية في البركة واللفظ المهذب  
 لفظه على صل ابراهيم مرتين في الصلوة و مرة في الركعة وليس فيه  
 لفظ على صل ابراهيم لان الصلوة ولا في الركعة قال المصنف  
 رحمه الله في شرح المهذب عن بن عمر رضي الله عنه قال خرج  
 علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا كيف نسلم عليك فقلت  
 نصلي عليك فقال هؤلاء اللهم صل على محمد وعلى آل محمد فاصليت  
 على ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت  
 على ابراهيم انك حميد مجيد ثم قال رواه البخاري ومنهم هذا اللفظ  
 وفي رواية لان اودوا صليت على ابراهيم و آل ابراهيم و آل ابراهيم  
 ال ابراهيم قال والركن رحمه الله في شرح المهذب التثنية قول النبي  
 رضي الله عنه باسنان ال ليع بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم انه قال يقول في الصلوة اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما  
 صل على ابراهيم و آل ابراهيم وبارك على محمد و آل محمد كما  
 باركت على ابراهيم و آل ابراهيم قاله الاولي اصل ال لفظ ال في ال

ال و

فانما وعابه الشافعي رضي الله عنه قلت وهذه رواية السهقي  
 رحمه الله في المتن الكبير عن الشافعي رضي الله عنه وليس في لفظه  
 وصل على ابراهيم لان الصلوة ولا في البركة وانما لفظه على صل محمد  
 و صل ابراهيم في الصلوة والبركة وضح الحديث ذكر البركة لفظه على  
 قبل ابراهيم وصل على ابراهيم للشيخ ريان اخرج في حديثه اخر لا  
 باللفظ المدلور في شرح ال رافعي والمهذب على ما بينت والله اعلم  
 قوله الثالث عشر رتب ال اركان بالمتساوي للبركة في  
 هذا الثالث عشر هي شرح ال رافعي رحمه الله بعد ذلك في الباب  
 في العمومات قوله في شروط الصلوة فانها لم يصرح  
 على الصلوة ان يبول على المنصوص فان هذا هو المنصوص  
 نقله في المروضة قوله فبلغ دون ما هو في الذناب ليس ال لام  
 يعني من بلغ فلم يدرك غير ذلك وكور مع ذلك في اللام وضما لعقاب  
 مثلها العرا في اول الف القرآن العرير يوم الشيخ على الذين السحاويك  
 رحمه الله عند قوله تعالى ابلغ ماك والله اعلم قوله ولف  
 شعره او توبع ال ان لا يشر رحمه الله في باب الهام ان في الحديث  
 ادرك ال ال الف شعرا ولا ثوبا يعني في الصلوة قال يحمل ان يكون  
 يمنع المنع اي لا يمنعها من الاشارة سال حال السجود ليع تعا على

محمد و

باب و

Copyright © King Saud University